من انه لا يجوز الحاق المذمة باهل البيت فليعلم الزام لهم الا ذ منه راجع اليه ولو ظلموه
فذلك الظلم هو في زعمه ظلم لا في نفس الامر وان حكم عليه الشرع باداية بل حكم
ظلمهم ايانا في نفس الامر يشبه جري المقادير علينا من الله تعالى في اموالنا وانفسنا
بغرق او حرق وغيرة لك من الامور المهلكة التي لا توافق الاغراض ومعلوم
انه لا يجوز لعبد ان يذم قضاء الله تعالى ولا قدره بل يجب عليه ان يتلقا بل
ذلك كله بالرضا والتسليم وان نزل عن هذه الرتبة فبالصبر وان ارتفع عن تلك
المرتبة فبالشكر فان في طي ذلك نعما من الله تعالى لهذا المتصاب وليس ورا
ما ذكرناه خير فانه ما وراه الا الضجر والسخط وعدم الرضا وسوء الادب
مع الله تعالى فهكذا يجب معاملة اهل البيت في جميع ما يطرأ علينا منهم في اموالنا
وانفسنا واعراضنا واهلينا وذوينا فنقابل ذلك كله بالرضا ولا نلحق المذمة
بهم اصلا وان توجهت عليهم الاحكام المقررة شرعا فذلك لا يقدح في هذا
فنجريه مجرى المقادير عليهم فان الله تعالى ميزهم عنا بما ليس لنا معهم
فيه قدم ولو كان المراد تطهيرهم بالتوبة كان سائر الناس لهم حوزته في التطهير
وساوينا هم في ذلك فافهم واما اداء الحقوق الواجبة عليهم فهذا
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقترض من اليهود واذا طالبوه بحقوقهم
اداها على احسن الوجوه وان تطاول عليه اليهودي بالقول يقول دعوه ان
لصاحب الحق مقالا وقال في قصة امراة سرقت فشفعوا فيها وايم الله
لو ان فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها وبالجملة فوضع الاحكام لله تعالى
يضعها كيف يشاء فله ان يحجر على قوم ما اباحه لقوم وبالعكس كما هو مقرر
في الخصايص النبوية ولكل بني وارث واحق الناس بالارث له صلى الله عليه
وسلم اقرب الناس اليه ثم لا يخفى ان تركه ما لنا على اولاد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من الحقوق افضل من مطالبتنا به وان كنا مخيرين بين الاخذ
والترك لانا اذا تركنا عن طلب حقوقنا وعفونا عنهم فيما اصابونا منا كانت
لنا بذلك عند الله اليد العظمى والمكانة الزلفى فانه صلى الله عليه وسلم ما طلب منا
عن امر الله في نظير ما جاءنا به لنا من الخير المؤدي الى السعادة الابدية الا المود
ة

٥٢

في القربى اذ في ذلك صلة الارحام ومن لم يقبل سؤال نبيه صلى الله عليه وسلم فيما سال
فيه وهو قادر عليه كمن يساله شريف في دينار وهو يملك مائة مثلا فاي وجه يلقاه
غدا او كيف يرجو شفاعته له وهو لم يسعفه فيما طلب منه من المودة في قرابته فكيف
باولاده الذين هم اخص القرابة ثم انه جاء بلفظ المودة وهي الثبوت على المحبة
مطلقا من غير سدود احسان منهم فمن يحب اهل البيت لاحسانهم لا يدخل ضمن يوادهم
فقد تحب المحسن لاحسانه ولو كان من اشق الناس فعلامة من ثبت منه المودة
لاهل البيت والمحبة انه لا يطالبهم بحق من الحقوق ايثار النفسه لا عليها والفرق
بين المرتبتين ان المؤثر لنفسه يؤثر غيره بذلك الامر وهو منشرح الصدر
كانه هو الذي اعطيه واما المؤثر على نفسه فانه يؤثر عليها وعنده غضاضة
وضيق صدر كانه منعه وفي التحقيق ما ثم ايثار انما المؤثر يعطي الناس ما هو
لهم لا لغيره فتامل ولكن من شان المحب ان لا يختار خلاف ما يفعله حبيبه كما قيل
بغض الجبين . وكلما يفعل المحبوب محبوب وقال الاخر
احب لحبها السودان حتى . احب لحبها سود الكلاب
هذا فعل المحب في حب من لا يسعد عند الله تعالى ولا يورثه القربة من الله فاكثر
الناس عاص لله تعالى ولرسوله صلى الله عليه وسلم في اهل بيته لعدم قيامهم
بما سالهم فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم من المودة فكل من ادعى محبة رسول
الله صلى الله عليه وسلم وتكدر من اذى احد من اهل بيته او شح عليهم بما
في يديه من الدنيا فهو كاذب في محبته فكيف بمن يؤذيهم هو بلسانه ويده
ويشككهم من بيت الولاة نسال الله العافية وكثيرا ما يستهان بالشرفاء اذا
طعن في نسبهم كما عليه طائفة من الفقهاء والمحدثين فيستهين احدهم بالشريف
ويقول حتى يثبت انه شريف وغاب عنهم نحو قوله صلى الله عليه وسلم
الناس مؤتمنون على انسابهم وغاب عنهم ان تعظيم من نسب الى الشرف
من غير تحقيق اوجه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الانسان
اذا بلغه عن احد انه عظم شخصا واكرمه لكونه قال انا صاحب فلان وهو
كاذب كان ذلك من اقوى اسباب المحبة فانه اكرمه على الرائحة تخالف الشريف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1